

Distr.: General  
16 July 2020  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الدورة العاشرة

فيينا، 12-16 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 6 من جدول الأعمال المؤقت\*

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

## حالة تنفيذ البرنامج العالمي لدعم آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها

تقرير الأمانة

أولاً- مقدمة

- 1- أنشأ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في دورته التاسعة المعقودة في فيينا في الفترة من 15 إلى 19 تشرين الأول/أكتوبر 2018، آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها في القرار 1/9، وأرقت به الإجراءات والقواعد المتعلقة بتشغيل الآلية.
- 2- وقد أعد هذا التقرير عملاً بالإجراءات والقواعد المذكورة أعلاه، التي ذُكر فيها أن استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها وآلية الاستعراض يخضعان لسلطة المؤتمر، وفقاً للمادة 32 من الاتفاقية، وأنه يجوز للمؤتمر، دون المساس بالمبادئ التوجيهية للآلية وخصائصها، أن يجري تقييماً لطريقة تنظيم عملية الاستعراض وكيفية تسييرها وتمويلها وأدائها، وذلك من أجل تعديل الآلية القائمة وتحسينها في أي وقت.
- 3- وشدد المؤتمر في قراره 1/9 على أهمية الحرص في دورات الميزانية المقبلة على ضمان كفاءة عمل الآلية واستمراريتها وحياده وفقاً لأحكام الإجراءات والقواعد الواردة في مرفق القرار. ودعا المؤتمر الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة إلى توفير موارد من خارج الميزانية وفقاً لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها وإجراءات وقواعد تشغيل الآلية، بما يشمل الفقرة 54 منها.
- 4- ووفقاً للفقرة 54 من تلك الإجراءات والقواعد، تموّل احتياجات الآلية وأمانتها، برمتها، من الموارد المخصصة في الميزانية العادية من أجل المؤتمر، وعند الاقتضاء، تموّل التكاليف الإضافية من موارد من خارج الميزانية، تشمل

\* CTOC/COP/2020/1.



الرجاء إعادة استعمال الورق

200820 200820 V.20-03779 (A)



التبرعات، عن طريق حساب مخصص تشئته الأمانة، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها، على ألا تكون تلك التبرعات مقرونة بشروط تخل بحياد الآلية.

5- وفي هذا التقرير، تزود الأمانة الدول الأعضاء بمعلومات محدثة عن الحالة المالية للبرنامج العالمي لدعم آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها (GLOW97). وقد أنشئ هذا البرنامج في آذار/مارس 2019 لضمان تشغيل الآلية من خلال جملة أمور منها تلقي الموارد من خارج الميزانية وإدارتها واستخدامها، وهو يدار وفقاً للقرار 1/9 والإجراءات والقواعد المتعلقة بأداء الآلية.

## ثانياً - حالة التعهدات بالتبرع للبرنامج العالمي لدعم آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها

6- طُلب إلى الأمانة أن تعدّ للدورة التاسعة للمؤتمر بياناً بالآثار المالية المترتبة على مشروع القرار 1/9، تحدد فيه الحد الأدنى من الموارد اللازمة لتنفيذه، على أساس التكاليف القياسية لعام 2018 (الوثيقة CTOC/COP/2018/CRP.3). وقُدِّرت الأمانة أن الموارد الإضافية التالية من خارج الميزانية ستكون مطلوبة، نظراً للحاجة إلى تقديم دعم إداري وتقني وفني إضافي لا يمكن استيعابه بالكامل في حدود القدرات القائمة:

(أ) من السنة 1 (2019) إلى السنة 3 من عمل الآلية، تلزم موارد من خارج الميزانية قدرها 318 200 دولار في السنة لتغطية التكاليف المتصلة بالموارد البشرية؛

(ب) من السنة 4 إلى السنة 12، تلزم موارد من خارج الميزانية قدرها 887 600 دولار في السنة لتغطية التكاليف المتصلة بالموارد البشرية، وتلزم في السنوات 6 و8 و10 موارد إضافية من خارج الميزانية قدرها 759 200 دولار في السنة لتغطية التكاليف المتصلة بالموارد البشرية الناجمة عن الزيادة المتوقعة في عبء العمل في تلك السنوات.

7- وبالإضافة إلى ذلك، قُدِّرت الأمانة أنه ستلزم في السنة 1 موارد من خارج الميزانية قدرها 339 600 دولار من أجل إعداد وتنفيذ نميطة آمنة لبوابة إدارة المعارف المعروفة باسم بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (بوابة "شيرلوك"). كما قدرت أنه ستلزم، اعتباراً من السنة 2، موارد من خارج الميزانية قدرها 104 600 دولار من أجل صيانة البرمجيات.

8- وأخيراً، وبغية تعزيز التواصل المثمر مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، وإقامة حوار بناء بشأن عملية الاستعراض، قدر بمبلغ 32 900 دولار ما يلزم توفيره سنوياً من موارد إضافية من خارج الميزانية لتغطية عمل شهر واحد في السنة لموظف واحد من الفئة الفنية برتبة ف-3 وشهري عمل في السنة لموظف واحد من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

9- وبحلول 12 حزيران/يونيه 2020، قدمت تعهدات تبرع بالمبالغ التالية للبرنامج العالمي وجرى تحصيلها:

المبلغ المحصّل (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ المتعهد بالتبرع به (بدولارات الولايات المتحدة)	الجهة المانحة
340 325	340 325	الاتحاد الأوروبي
225 898	225 898	ألمانيا
556 173	556 173	إيطاليا
113 765	113 765	فرنسا
240 000	240 000	الولايات المتحدة الأمريكية
<b>1 476 161</b>	<b>1 476 161</b>	<b>المجموع</b>

10- ومنذ إنشاء البرنامج العالمي في آذار/مارس 2019 حتى 12 حزيران/يونيه 2020، تكبدت الأمانة النفقات التالية:

(أ) صُرفت موارد من خارج الميزانية بمبلغ 180 068 دولاراً، باستثناء تكاليف دعم البرامج، لتغطية التكاليف المتصلة بالموارد البشرية. وأكملت الأمانة عملية تعيين موظف واحد برتبة ف-3 وموظف واحد برتبة خ ع-6. وبالإضافة إلى ذلك، غطت تلك الموارد نفقات التعيين المؤقت لمدة أربعة أشهر لمتطوع من متطوعي الأمم المتحدة، ونفقات التمديد المؤقت لمدة شهر واحد لموظف موجود من الرتبة ف-2؛

(ب) صُرفت موارد من خارج الميزانية بمبلغ 297 502 دولاراً،<sup>(1)</sup> باستثناء تكاليف دعم البرامج، من أجل إعداد وتنفيذ النمطة الآمنة لبوابة شيرلوك؛

(ج) صُرفت موارد من خارج الميزانية بمبلغ 2 128 دولاراً، باستثناء تكاليف دعم البرامج، لتغطية تكاليف تشغيلية أخرى، كما صرف مبلغ 53 118 دولاراً لتغطية تكاليف دعم البرامج.

11- وبلغ مجموع الموارد من خارج الميزانية التي صرفت حتى 12 حزيران/يونيه 2020، بما في ذلك تكاليف دعم البرامج، ما مقداره 532 816 دولاراً.

### ثالثاً- استخدام موارد الميزانية العادية الحالية لدعم تنفيذ الآلية

12- وفقاً للقرار 1/9، يتعين على الأمانة أن تعيد توجيه استخدام الموارد المتاحة الموجودة لدعم تنفيذ الآلية.

13- وقد استوعبت موارد الميزانية العادية التكاليف الجزئية المتصلة بإنشاء البرنامج العالمي وإدارته.

14- واستوعبت موارد الميزانية العادية القائمة معظم تكاليف تقديم الخدمات لاجتماعي فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المنشأ وفقاً للقرار 1/9، اللذين عقدا في فيينا في الفترة من 9 إلى 11 تشرين الأول/أكتوبر 2019، ومن 13 إلى 15 تموز/يوليه 2020، على التوالي، فضلاً عن مشاورات الفريق غير الرسمية.

15- وقد غطت مخصصات الاجتماعات الحالية تكاليف اجتماعي فريق الخبراء. وكان إجمالي هذه المخصصات يبلغ 10 اجتماعات.

(1) يشمل هذا الرقم بعض التكاليف المتصلة بالموارد البشرية المتكبدة في تطوير النمطة. ولأغراض هذا التقرير، لم تحتسب تلك التكاليف في بند نفقات الموارد البشرية، بل في بند التكاليف المتصلة بنمطة شيرلوك.

16- وغطت المخصصات الحالية للوثائق تكاليف إصدار 11 وثيقة تداولية صدرت عن اجتماعي فريق الخبراء بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

---